

سنن البيهقي الكبرى

1411 - أخبرنا أبو على الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني
وروى الأوزاعي عن يزيد بن أبي ما لك عن عبد الحميد بن عبد الرحمن أظنه عن عمر بن الخطاب
رواه ومنتنه إسناده في ثالث اختلاف وهذا دينار بخمسي يتصدق أن أمره Y قال A النبي عن B
إسحاق الحنظلي عن بقية بن الوليد عن الأوزاعي بهذا الإسناد عن عمر بن الخطاب B أنه كانت
له امرأة تكره الرجال فكان كلما أرادها اعتلت له بالحیضة فظن أنها كاذبة فأتاها فوجدها
صادقة فأتى النبي A فأمره أن يتصدق بخمسي دينار وكذلك رواه إسحاق عن عيسى بن يونس عن
زيد بن عبد الحميد عن أبيه أن عمر بن الخطاب B كانت له امرأة فذكره وهو منقطع بين عبد
الحميد وعمر